

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٤

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة

ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة :

وبما ، على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير نشاط مساحة ( ١٠٠ × ١٠٠ ) م<sup>٢</sup> الواقعة عند الكيلو ٥

بجوار المنشآت السكنية طريق أبو سميل - أسوان بمنطقة توشكى من عرض الزراعة إلى غرض

إقامة مركز دائم للإذاعى والتليفزيونى على أن يعاد تخصيصها لوزارة الإعلام

دون مقابل وذلك لمنفعة العامة نقلًا من الهيئة العامة لمشروعات التعمير

والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذي القعدة سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك